

الملكة الأردنية الهاشمية
دالة ضريبة الدخل والمبيعات

03 MAR 2019

رقم الإضمار: ٧
رقم التسجيل: ٧-٢-٣



٩٩٥٨ / ٢/١٢ / ٢٠
الرقم جعادي الآخر / ١٤٤٠
التاريخ ٢٠١٩/٦/٤/٤٧ الموافق

معالي وزير النقل

لاحقاً لكتبتي ذوات الأرقام ٢١١٧٨/٣/١٣/٢٠ ، ١٥٢٦ ، ٨١٤٩ ، ١٥١٨٠ تاريخ ٢٠١٧/١/١١ و ٢٠١٨/٣/١٤ ، ٢٠١٨/٤/٢٨ وإشارة لكتابكم رقم ٦١٠٥/٤/٨ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١

استعرض مجلس الوزراء قراراته ذوات الأرقام (٦٨١٧، ١٤٥١، ١٥١٨٠) تاريخ ٢٠١٦/٤/٢٧ و ٢٠١٧/١/٤ و ٢٠١٨/٣/١٢ و ٢٠١٧/١/٤، وكتاب معاليكم المشار إليه أعلاه، وكتاب معالي وزير المالية/ ضريبة الدخل والمبيعات رقم ٢٠٢٥/٦/٤ تاريخ ٢٠١٩/٢/١١، وكتاب سعادة رئيس مجلس إدارة نقابة أصحاب السيارات الشاحنة الأردنية العمومية رقم ٨٣ لـ ص/٢٠١٨/١٢/١٧ تاريخ ٢٠١٨/١٢/١٧، وعملاً بأحكام المادة (٣/ب) من قانون الإعفاء من الأموال العامة رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٢/٢٥ - بناء على توصية لجنة الخدمات والبني التحتية والشؤون الاجتماعية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٨ - الموافقة على تمديد العمل بقرار مجلس الوزراء رقم (١٥١٨٠) تاريخ ٢٠١٦/٤/٢٧، المتضمن "إعفاء الأفراد وشركات التضامن والتوصية البسيطة للشاحنات والمركبات والحافلات من (%٥٠) من الضرائب لسنة ٢٠١٥" على النحو المبين فيه، ليشمل سنة ٢٠١٨، وبحيث يتم معالجة السنوات اللاحقة من خلال احكام قانون ضريبة الدخل والمبيعات المعديل رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٨.

وأقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء بالوكالة

ج.د
الدكتور ناصر أبو الحسن عيسى
وزير النقل

نسخة إلى معالي وزير المالية
نسخة إلى معالي وزير المالية/ ضريبة الدخل والمبيعات
نسخة إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (٢٤٣٥)
نسخة إلى مديرية اللجان الوزارية
ن/٢٥